

وحدة واخوين واخت لاب فالمسئلة معينا من ستة فالحجة
 السدس فيبقى خمسة ولا تلك لها نفس بنا يخرج الثلث في
 الستة صارت ثمانية عشر فالحجة ثلاثة فيبقى خمسة عشر
 ثلثها وهو خمسة الجرد والباقي منها عشرة فكل من الاخوين
 اربعة وللأخت اثنان وانما كان ذلك ما يبقى فهنا افضل
 من المقاسمة لان المسئلة على تقدر برعا من ستة ايضا الجدة
 واحد منها فيبقى خمسة فاذا جعلنا الجرد كما كان هو مع
 الاخوين والأخت سبع اخوات ولا استقامة للخسة على
 السبعة بل بينهما تباين فصر بنا عدد الرؤس وهو السبعة
 في اصل المسئلة وهو الستة تحصل اثنان واربعون فالحجة
 منها سبعة ويبقى خمسة وثلثون فكل واحد من الجرد والاخوين
 عشرة والأخت خمسة والاخوان في ان خمسة من ثمانية عشر
 افضل من عشرة من اثنين واربعين وكذلك ما يبقى في هذه
 الصورة افضل من سدس جميع المال لان المسئلة على هذا التقدير
 ايضا من ستة من الجرد والحجة منها واحد فيبقى اربعة بين
 الأخت والاخوين وهم خمسة اخوات فلا يستقيم الاربعة
 عليها بل بينهما مباينة فاذا صرنا الخمسة التي هي عدد الرؤس
 في الستة بلغ ثلثين فكل من الجرد والحجة خمسة والأخت
 اربعة وكل واحد من الاخوين ثمانية ولا شبهة في ان خمسة

من ثمانية
 وثلث

له
 الجدة

195